

النكت على مقدمة ابن الصلاح

وحدثت واقعة فلا معنى للكراهة لما في الإمساك من كتم العلم وقد يموت الراوي قبل موت المروي عنه فيضيع .

268 - (قوله) قال إسحاق بن إبراهيم (1) في المحدث يحدث بالأجر (2) فقال لا يكتب عنه وعن أحمد بن حنبل وأبي حاتم الرازي نحوه " () انتهى .

قال [صاحب] (3) شرف أصحاب الحديث (4) " وإنما منعوا من ذلك تنزيها للراوي عن سوء الظن به لأن بعض من كان يأخذ الأجرة على الرواية عثر على زيده وادعائه ما لم يسمع لأجل ما كان يعطى ولهذا حكى عن شعبة بن الحجاج أنه قال " لا تكتبوا عن الفقراء شيئا فإنهم يكذبون لكم " (5) انتهى .

وقال جرير بن عبد الحميد (6) " مر بنا حمزة الزيات (7) فاستقى الماء وقعد